اتحاد مُفادي الطريقين فاحفظه تسلم من ارتباك الناظرين هنا قوله والمنة اردف الحمد
بالمنة اشارة الى العجز عن اداء حق النعم المحمود عليها وعدم مكافاة الحمد لها حتى
لا يليق الامتنان به قوله من منّ عليه اي من مصدر منّ عليه ليجري على مذهب
البصريين والمنة اسم مصدر كما افاده صاحب المصباح واسم المصدر يشتق من
المصدر كما في الارتشاف واتى بقوله عليه تقييدا للمشتق منه لا لكونه له دخل
في الاشتقاق واحترز به عن منّ المتعدي بنفسه اعني مَنّه اي اضعفه او قطعه
او عن منّ الذي لا يتعدى اصلا اعني منّ الشيء اذا نقص او ضعف او قوي
ولهذا يطلق على القوة والضعف مُنّة بضم الميم هذا ما في كتب اللغة وقد وقع للناظرين
هنا تخليط فاحذره قوله منهية اي منهي عنها اي بطريق اللزوم لانه يلزم من
النهي عن المسبب اعني ابطال الصدقات بالمن النهي عن السبب المفضي اليه اعني
المن وما قيل من ان الاية لا تدل على المدعى لجواز ان يكون المبطل مجموع المن والاذى
لا كل واحد منهما فمدفوع بان السنة والاجماع نفيا ذلك على ان المنة تتضمن الاذى
فتامل قوله هو منة المنعم الخ منة المنعم وامتنانه تعداده النعم استعظاما
لها وافتخارا بها اما اذا كان غرضه تنبيه المنعم عليه لئلا يقع في الكفران فليس بمنة
حقيقة ومنة المنعم عليه او امتنانه تعداده النعم اعتناء بها وشكرا للمنعم بها فقوله
لا امتنان المنعم عليه اي فلنا ان نحمل المنة في كلام المص عليه بان يراد بها
منة المنعم عليه فيكون المن في قولنا من منّ عليه مسندا الى المنعم عليه اي عدّ
المنعم عليه على المنعم نعمه اي افتخر بها شكرا له وهذا جواب بمنع ان المراد منة
المنعم هذا خلاصة ما قيل هنا لكني لم اجد المنة بمعنى تعداد المنعم عليه لا في القاموس
ولا في الصحاح ولا في المصباح فلعله معنى مجازي تامل وتطلق المنة على الانعام
ولا اشكال عليه وانما لم يحمل الش كلام المص عليه ليتحقق الجواب عن كونه من منّ
عليه وتبين صحة ارادة منة المنعم ووقوعها من الله تعالى قوله وايضا الخ
هذا جواب على تسليم ان المراد منة المنعم قوله مخصوص بغير الله تعالى الباء
داخلة على المقصور عليه قوله ويدل عليه اي بالدليل دفعا لما قد يقال انها
نقص في حق الله ايضا قوله يمنون عليك ان اسلموا اي بان اسلموا فحذف
الجار لانه مقيس مع ان وان وقوله اسلامكم اي باسلامكم فحذف الجار مشاكلة
لما قبله وما بعده ويحتمل ان الفعل في الجميع متضمن معنى العد فتعدى بنفسه وقوله

ان هداكم للايمان اي على زعمكم مع ان الهداية لا تستلزم الاهتداء وقرا شاذا ان
هداكم بالكسر واذ هداكم وقوله ان كنتم صادقين اي في دعواكم الايمان وجواب
الشرط محذوف يدل عليه ما قبله اي فلله المنة عليكم قوله وعلى نبيك الاقرب ان اضافته الى
العهد الخارجي قوله والتحية اي السلام واثرها عليه رعاية للسجع قوله في التقديم اي تقديم
احد جزئي الجملة مطلقا وقوله الطريق السابقة اي تقديم خصوص الخبر فاندفع الاعتراض
بان التقديم هو الطريقة السابقة ففي عبارته تهافت قوله تعظيما لشانه اي النبي صلى الله عليه
وسلم على الاقرب وكان الاخصر عدم تخصيص هذه النكتة بالذكر لاندراجها تحت قوله مع
بعض النكات الخ بناء على ان المراد مع نظير بعض النكات السابقة قوله وافادة للاختصاص
ما لم يكن هنا اللام للجنس ولا لام الاختصاص اي اختصاص الصلاة والتحية المطلوبتين
اللتين هما الاتمان الاكملان فال للعهد ولا تغتر بتعسف وقع هنا قوله مع بعض النكات
اي نظير بعض الخ يعني الشرف واللياقة فكما لوحظ في التقديم هناك شرفه تعالى واللائق
بحال الحامد لوحظ هنا شرفه صلى الله عليه وسلم اولا ثم ياتي بالصلاة على هذا النسق
بان يقدم ما يدل على المصلى عليه فان كان المراد مع عين بعض الخ كان الفصل ببعض
تعظيم الله وشرفه وانما ترك على هذا نكتة شرفه عليه الصلاة والسلام لعلمها بالمقايسة
او بناء على جعل التعظيم والشرف نكتة واحدة ولا يخفى ان رعاية المناسبة بين جملتي
الحمد والصلاة يصح ان تكون علة للتقديم فاحفظه قوله الصلاة على النبي اي
والتحية عليه قوله بالصلاة اي والتحية على آله اراد بهم الاتباع ليشمل الصحب فلا
اعتراض على قوله كما هو داب المصنفين قوله عليهم التحية والسلام لم يقل عليهم الصلاة
والسلام لان الصلاة انما تطلب تبعا للصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وجمع بين التحية
والسلام لتفسير التحية بالسلام قوله لكان اولى ليكون جامعا بين امتثال الامر القرآني والسني
بالصلاة والسلام عليه صلى الله عليه وسلم وامتثال الامر القرآني والصلاة والسلام على آله
تبعا له صلى الله عليه وسلم ~~امتثال الامر الحديثي~~ واجيب بانه انما ترك ذلك ليشير الى ان
الصلاة والتحية عليه تتضمن الصلاة والتحية على آله بل جميع المسلمين لان ما وهب من
العطايا فهو يعم مسلمي البرايا قوله اذا قلت الخ هذه القضية كلية بناء على ما صرح به الشيخ
في الشفا ان مهملات العلوم كلية وقول المناطقة المهملة في قوة الجزئية مخصوص بغيرها
والى كونها كلية اشار الش بالتقييد بقوله تام خبري والا لما احتاج الى التقييد وضمن
القول معنى النطق او الاعتراف فعداه بالبا وهذا هو التضمين النحوي وفي قياسه

كما سياتي صح

وكان الاختصاص هاهنا انما هو بطريق التقديم فكان وافادة للاختصاص صح

واللائق بحال المصلي اي اللائق بحال المصلي انه يلاحظ المصلى عليه اولا صح صح

السني صح

Copyright © King Saud University